

مدى فاعلية القانون الجنائي في الحد من المخدرات الرقمية

Doi: 10.23918/ilic9.54

م. د. صابر بن يوسف عبدالله
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Sabreen.yousif.87@gmail.com

The effectiveness of the criminal law in Confronting digital drugs

Lect. Dr. Sabreen Yousif Abdullah

Ministry of Higher Education and Scientific Research

المخلص

تعد المخدرات الرقمية ملفات صوتية ضارة تؤثر على دماغ المستخدم عبر الاستماع إليها، وتحدث الضرر نفسه الذي تحدثه المخدرات التقليدية، ولها مسميات متعددة، وأنواع مختلفة، وتستهدف فئات المجتمع كافة، وتتمثل الإشكاليات التي تثيرها بعدم وجود قوانين تنص على تجريمها والمعاقب عليها، وأن الهدف من هذا البحث هو دعوة المشرع إلى التدخل التشريعي ومكافحتها، من أجل توفير حماية قانونية تضمن تحقيق بيئة إلكترونية آمنة لشبابنا تحميهم من خطر تلك المخدرات، ومما انتهى إليه هذا البحث هو ضرورة مواجهة المخدرات الرقمية من خلال التجريم بالنصوص القانونية، وتفعيل دور الأجهزة الأمنية ووسائل الإعلام والمجتمع والأسرة في الحد من هذه المخدرات، فضلاً عن تعزيز التعاون الدولي والإقليمي بين الدول في مواجهتها.

الكلمات المفتاحية: مخدرات ، رقمية، ملفات، صوتية، تجريم، أضرار، مكافحة.

Abstract

Digital drugs are harmful sound files that affect the user's brain by listening to them, It causes the same damage that traditional drugs do. They have many names and different types, and target all members of society. Its problems are represented that no laws criminalize it and punish the perpetrator, and the aim of this research is requesting the legislator to legislate a law that confrontation it, in order to provide legal protection that ensures a safe electronic space for our youth that protects them from the danger of these drugs ,The research concluded with the necessity of confronting digital drugs through criminalization with legal texts, and activating the role of Security forces, the media, society, and the family in confronting these drugs, as well as strengthening international and regional cooperation between countries in confronting them.

Keyword: drugs, digital, files, sound, criminalization, damage, confrontation.

المقدمة

تعد المخدرات الرقمية أو الإدمان الإلكتروني بشكلها المعروف حالياً أثر من أثار التقنية الحديثة التي طرأت على المجتمع الإنساني بفئاته كافة، إذ أن فكرتها المستندة إلى استعمال الملفات الصوتية في التأثير على العقلي البشري ليست بالحديثة، إذ كانت تستعمل بشكلها البدائي في المجتمعات القديمة لغرض العلاج وغيره كما سنبين لاحقاً، وهذه الفكرة تطورت مع تطور وسائل تكنولوجيا المعلومات وباتت أثارها تتجاوز حدود الآثار التي تحدثها المخدرات التقليدية بالنظر لسهولة الحصول عليها وانتفاء الملاحقة القانونية في غالبية الدول، فضلاً عن أن اكتشافها ليس بالأمر السهل، وبدأ انتشارها يتسع ليشمل تقريباً دول العالم كافة، ويرجع ذلك إلى طبيعتها التقنية التي تتخذ شكل دذبات تنتقل عبر شبكات الانترنت كما سنرى عند حديثنا عن مفهوم هذه المخدرات، وأمام غياب المواجهة القانونية أصبح الخطر الناجم عنها يخرج عن السيطرة الأمر الذي يقتضي ضرورة التدخل بوضع نصوص قانونية تكفل تجريمها والحد من انتشارها ومن هنا تظهر لنا إشكالية البحث، إذ أنها تدور حول الفراغ التشريعي المتمثل بعدم وجود معالجة لهذا النوع من الأخطار الإلكترونية التي تنال من المصالح المحمية قانوناً، أما عن سبب اختيارنا لموضوع البحث فيتمثل بتعريف الكافة بحجم الأضرار التي يمكن أن تنشأ عن تعاطي هذه المخدرات بقصد لفت أنظار المشرع لشمولها بسياسته العقابية في الدولة أسوة بما تم تجريمه من حالات ضارة نشأت عن استعمال تقنية المعلومات الحديثة من ناحية، وتعريف مستخدمي وسائل تقنية المعلومات بالأضرار التي يمكن أن تحدث لهم في حال التعامل مع تلك المخدرات من ناحية أخرى.

أما عن الهدف من البحث فهو توفير حماية قانونية تضمن تحقيق بيئة إلكترونية آمنة لشبابنا تحول دون انجرافهم نحو المخدرات الرقمية سواء بالتعاطي أو الترويج أو غيرها من الأنشطة المرتبطة بها، وتظهر أهميته في بيان الوسائل التي يمكن من خلالها التصدي لهذا النوع من الأضرار الإلكترونية والقضاء عليها، سواء أكانت وسائل قانونية أم أمنية وغيرها.

وسيتيم تقسيم هذا الموضوع إلى ثلاثة مباحث: نبين في المبحث الأول التعريف بالمخدرات الرقمية، وسنقسمه إلى مطلبين نوضح في الأول منها نشأة المخدرات الرقمية وتطورها، وفي الثاني مفهوم المخدرات الرقمية، في حين سيخصص المبحث الثاني لتوضيح أنواع المخدرات الرقمية والمصلحة المعتبرة من تجريمها، إذ سنبين في المطلب الأول أنواعها، وفي الثاني مدى المصلحة التي يمكن أن تتحقق من تجريمها، وفي المبحث الثالث سنتطرق إلى مدى إمكانية مواجهة المخدرات الرقمية في القوانين العقابية النافذة ووسائل التصدي لها،

وستعرض في المطلب الأول إلى مدى إمكانية مواجهتها في ظل القوانين النافذة، وفي المطلب الثاني إلى وسائل التصدي لها، ثم سنختتم البحث بأهم ما توصلنا إليه من استنتاجات ومقترحات.

المبحث الأول

التعريف بالمخدرات الرقمية

سنقسم هذا المبحث إلى مطلبين نبين في الأول منهما نشأة المخدرات الرقمية وتطورها للتعرف على تاريخ ظهورها والكيفية التي ظهرت فيها لأول مرة، ثم نبين في الثاني مفهوم هذه المخدرات، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول

نشأة المخدرات الرقمية وتطورها

ترجع نشأة المخدرات الرقمية إلى مدة زمنية ليست بالقليلة، إذ أثبتت بعض الظواهر البدائية التي كانت سائدة لدى القبائل القديمة كرقص المطر لدى قبائل إفريقيا، ودقات الزار ورقصة اللبوا الشعبية لدى القبائل العربية أن الإنسان كان يستمتع لدقات معينة وكان يتفاعل معها وتحدث فيه أثرا بحيث تخرجه من حالة إدراكية لأخرى، وفي العام (١٨٣٩) اكتشف "هنريش دوف" عالم فيزيائي ألماني هذا النوع من المخدرات واستعمله في علاج بعض الأمراض النفسية عام (١٩٧٠) للأشخاص الذي يعانون الاكتئاب الخفيف ويرفضون العلاج السلوكي المرتكز على الأدوية، إذ استبدل الأخيرة بالذبذبات الكهرومغناطيسية لغرض فرز مواد تساعد على تنشيط المزاج، وتحدث تأثيرا مشابه لما يحدثه المورفين والكوكايين.^(١) ويشير دوف إلى أنه إذا تم تسليط الذبذبات في الأذنين بترددات مختلفة، فإن من شأنه ذلك أن يؤدي إلى إفراز مواد مثل "الدوبامين، وبيتا أندروفين"، وهذه المنشطات من شأنها أن تمنح المتعاطي الشعور نفسه الذي تمنحه المخدرات، واستعملت هذه المخدرات في المستشفيات لأغراض الصحة النفسية، ألا أنها لم تستمر طويلا بسبب تكلفتها العالية، إذ كانت تعطى للمرضى النفسيين الذين يعانون من نقص في المواد المنشطة للمزاج ويحتاجون خلايا عصبية لإفرازها وكانت تتم تحت الإشراف الطبي وبما لا يتعدى الثواني أو جزء منها ولمرتين في اليوم.^(٢)

وتعد الباحثة الأمريكية "كيمبرلي يونغ" أول من أشارت إلى الخطر الناشئ عن استعمال هذه المخدرات، وقد أطلقت عليه تسمية (الإدمان على الفضاء السيبراني)، وقد أوضحت أن هناك مواقع عبر الإنترنت انتشرت منذ تسعينيات القرن الماضي تقوم ببيع مقاطع موسيقية للأفراد بمبالغ مالية، وكانت الغاية من الاستماع إليها هي التخفيف من الحالة النفسية السيئة التي يعانون منها، وكان وصولهم إليها عن طريق الترويج الذي يمارس عبر شبكات التواصل الاجتماعي من قبل تجار تلك المخدرات.^(٣)

وبعد أن استعملت تلك المخدرات في العلاج النفسي تحت الإشراف الطبي لحقبة من الزمن بدأت تستعمل من قبل العصابات الإجرامية الإلكترونية في المتاجرة بها، إذ بسبب التطورات التكنولوجية توجهت أنظار تلك العصابات إلى هذا النوع من المخدرات وأصبح بإمكانهم تصميم مقاطع موسيقية على غرار ما يتم استعماله في العلاج الطبي لتضفي على العقل تأثيرا من البهجة والسرور يماثل ما تحدثه المخدرات التقليدية، ومن ثم تسويقها والمتاجرة بها عبر شبكة الإنترنت، ووضعوا لها أسماء مختلفة بقصد إغراء صغار المستخدمين ومدمني المخدرات التقليدية للإقبال على تعاطيها، وقد ظهرت لأول مرة كمادة مخدرة في مدينة (أوكلاهوما) بالولايات المتحدة، حيث أذاعت وسائل الإعلام خبرا عن واقعة تعاطي مجموعة من الشباب لتلك المخدرات بعد أن استمعوا لمقاطع موسيقية تبعها ظهور أعراض التعاطي والنشوة دون أن يتناولوا مواد مخدرة، ومن ثم بدأت تنتشر في الكثير من المواقع الإلكترونية وبالتعاون مع المختصين في إنتاج تلك المخدرات، ومنها انتشرت إلى بلدان كثيرة، إذ وصلت لمنطقة الشرق الأوسط في السعودية ولبنان والأردن في عام (٢٠١٢)، كما وصلت إلى العراق وهو ما دعى الحكومة المحلية إلى الاهتمام بالتصدي لهذه المخدرات، إذ تمت الدعوة إلى حجب المواقع الإلكترونية الخاصة بتلك المخدرات من قبل الهيئة العامة للاتصالات.^(٤)

وقد أشار مدير أحد المواقع الإلكترونية إلى أن عدد المنضمين لموقعه من الشباب وصل إلى سبعة آلاف مستخدم من بغداد، ومنهم ألف مستخدم تتراوح أعمارهم بين (١٠-١٤) سنة، ثم تجاوز العدد الكلي إلى (٢٥٠٠٠) مستخدم، ونتيجة لهذا الانتشار الكبير اتجهت بعض الدول العربية إلى اتخاذ بعض الإجراءات للحد من انتشارها في بلدانها، ففي السعودية نجد أن هناك ثلاثة جهات وهي: "اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات، المديرية العامة لمكافحة المخدرات، هيئة الاتصالات" قررت التصدي للمخدرات الرقمية وحظر وصولها للمستخدمين، وفي لبنان فقد دعا وزير العدل إلى دراسة الموضوع وحجب المواقع الإلكترونية التي تروج لتلك الموسيقى بالرغم من أن القانون الخاص بالمخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٦٧٣) لسنة (١٩٩٨) لا يجرم هذه المخدرات، كما طالب مدير الأكاديمية للعلوم الشرطية في الشارقة بالتعامل مع هذه المخدرات بمثل تعاملهم مع حبوب الهلوسة،^(٥) وعلى الرغم من الإجراءات القصوى المتخذة في السعودية للحد من انتشار تلك المخدرات ألا أنه تم تسجيل حالة وفاة لديها ناشئة عن تعاطي تلك المخدرات، كما أن الإحصائيات تؤكد أن عدد حالات الإدمان بلغت (٢٢) حالة إدمان في تركيا، وفي بلدان أخرى كالأردن ومصر دون أن تكون هناك رقابة فعالة تضمن الحد منها بين الشباب.^(٦)

(١) أحمد عبد الوهاب محمد، مدى كفاية التشريع الجنائي الحالي لتجريم المخدرات الرقمية، المؤتمر العلمي الدولي الأول "الحماية القانونية للإنسان في ضوء التقدم الطبي والتكنولوجي"، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (٨)، العدد (٠)، ٢٠٢٢، ص ٨.

(٢) لامية طالة، المخدرات الرقمية... جريمة الإدمان الجديد في الفضاء السيبراني، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة التيسية-تبسة، المجلد (٦)، العدد (١)، ٢٠٢٢، الجزائر، ص ١٢٢.

(٣) د. محمد جلول زعادي، حول تجريم المخدرات الرقمية: الواقع والتحديات، وقائع المؤتمر الدولي العلمي الافتراضي الموسوم (الجرائم الإلكترونية في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي المنعقد للمدة (١٤-١٥ أيار/ ٢٠٢٢))، المركز الديمقراطي العربي، برلين-ألمانيا، ٢٠٢٢، ص ٢١٦.

(٤) د. عمار تركي عطية، سعاد راضي حسين، المخدرات الرقمية بين التجريم والإباحة في التشريع العراقي، مجلة القانون للدراسات والبحوث القانونية، العدد (٢٥)، المجلد (١٥)، ٢٠٢٢، ص ٦٤.

(٥) خولة موسى عبدالله، استغلال وسائل تقنية المعلومات في ارتكاب جرائم المخدرات وخاصة الرقمية في ضوء قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الإماراتي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد العربية للعلوم ونشر الأبحاث، العدد (٩)، المجلد (٢)، ٢٠١٨، ص ١٧٥، ١٧٨.

(٦) أحمد جلول، فوزي فريحات، المخدرات الرقمية: خطورتها وسبل الوقاية منها، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد (١)، المجلد (٨)، ٢٠٢٠، ص ٧٠.

المطلب الثاني

مفهوم المخدرات الرقمية

تعرف المخدرات الرقمية بأنها "عبارة عن ملفات صوتية تحتوي على نغمات أحادية أو ثنائية يستمع إليها المستخدم، تجعل الدماغ يصل إلى حالة من الخدر تشابه تأثير المخدرات الحقيقية"^(١)، وأنها "نوع خاص من الموسيقى ذات الترددات المميزة، والتي يعتقد أن لها تأثير على درجة نشاط المخ واستقباله للألم والتحكم في الحالة النفسية للمستخدم وتحدث تأثير على الحالة المزاجية وبهاكي تأثيرها المارجوانا"^(٢)، وهي أيضا "عبارة عن مقاطع نغمات يتم سماعها عبر سماعات بكل من الأذنين، بحيث يتم بث ترددات معينة في الأذن اليمنى على سبيل المثال وترددات أقل إلى الأذن اليسرى، ويختلف فرق الترددات بين الأذنين بحسب نوع المخدرات المطلوبة"^(٣)، كما عرفت بأنها "عبارة عن ملفات صوتية بإيقاعات مختلفة تؤدي إلى خداع الدماغ بوجود صوت وهمي تعطي نفس إحساس المخدرات التقليدية وتؤدي إلى الإدمان"^(٤).

وتعرف هذه المخدرات بمسميات متعددة منها "عيش الجو، خلق في السماء، المتعة في الموسيقى، الطيور المهاجرة"، وتعد المخدرات الرقمية ملفات صوتية بطول (٣٠-٤٠) دقيقة، تم تطويرها من قبل مواقع تجارية ويمكن تشغيلها عبر أنظمة التشغيل للهواتف الذكية وغيرها من الأجهزة الإلكترونية، وأحيانا تقتصر بهذه الملفات الصوتية مواد بصرية أو ألوان وأشكال، وتعمل على بث ترددات مختلفة في كل أذن، وهذه الموجات الصوتية غير المألوفة تؤثر على كهربائية الدماغ فتجعله غير مستقر، إذ أنها صممت لغرض خداع الدماغ، فعندما تبث تلك الموجات يعمل الدماغ على توحيدها للوصول بها إلى مستوى واحد في كلا الأذنين، وهذا الجهد يؤثر على كهربائيتها فينشأ عنه إحساس يماثل ما ينشأ عن المخدرات وحسب الاختلاف في كهربائية الدماغ، ويمكن تحديد حالة النشوة المرغوبة من خلال دراسة وضع الدماغ بعد تعاطيه نوع محدد من المخدرات وطبيعة الإشارات الكهربائية التي يرسلها، إذ أن كل نوع من المخدرات يستهدف نمطا معينا من أنشطة الدماغ.^(٥)

والواقع أن النشوة التي يشعر بها المتعاطي هي في الحقيقة لحظة شرود ذهني، وفيها يكمن الخطر، إذ أن الابتهاج الذي يشعر فيه هو في الحقيقة انخفاض في قوة التركيز وانفصال عن الواقع، وهذا التأثير المتكرر الذي تحدثه الموجات الصوتية الصاخبة في كهربائية الدماغ لا تؤدي إلى شرود ذهني وحسب وإنما إلى نوبات من التشنج، فالموسيقى الصاخبة تؤثر على مزاج المتعاطي بالحالة التي تحدثها الماريغوانا والكوكايين والحشيش، فهي مخدرات مصممة لتماثل الهلوسة والانتشاء الذي تحدثه المخدرات التقليدية، وتكون الموجات الصوتية (الذبذبات والأصوات المشوشة) التي تطلق عبر سماعات الأذن أقل من (١٠٠٠-١٥٠٠) هيرتز لأجل سماع الدقات، وتكون النغمات التي تزود عبر طرفي السماعة بدرجات متفاوتة بمقدار (٣٠) هيرتز، لكي تحدث الأثر المطلوب وهذا الفارق البسيط هو الذي يحدد نوع الجرعة، وكلما زاد زادت معه الجرعة، وفي الغالب يتم استعمال سماعات ذات جودة عالية (ستيريو) للوصول إلى درج عالية من التركيز والدقة، لينشأ عنها الأثر المتمثل بالموجات التي يطلقها الدماغ وتؤثر على كل من الحالة المزاجية والنفسية للمتعاطي.^(٦)

ومن الجدير بالإشارة إليه أن هذه المخدرات إذا كانت تتشابه مع المخدرات التقليدية في خصائصها من حيث عذها من المواد المخدرة ومن حيث تأثيرها على جسم الإنسان، والنتيجة التي ينتهي إليها في كل منهما من ناحية الإدمان والحالة المزاجية، فإن هناك اختلافات جوهرية كثيرة بينهما، منها على سبيل المثال أن التقليدية عبارة عن عقاير عرفت منذ القدم وكانت تستعمل لغرض العلاج، بينما الرقمية (بصيغتها المعروفة حاليا) عبارة عن ملفات صوتية وتم اكتشافها لأول مرة في أوكلاهوما بالولايات المتحدة كما يرى البعض، ومنها طريقة الاستعمال حيث يعتمد على الشم والمضغ والحقن والتدخين والحرق من خلال وضعها على صفيح مثلا وحرقها عبر لهيب الشمعة في المخدرات التقليدية، وعلى الاستماع في المخدرات الرقمية، والتسمية حيث تسمى التقليدية بالمهدئات والمنشطات والمهلوسات، بينما تسمى الرقمية بالافتراضية والنقر بالأذنين والمعالجة بالإيقاعات السمعية والتعاطي الرقمي وغيرها، والتكلفة حيث تكون التقليدية أكثر تكلفة من الرقمية، ومن حيث التجارة فيها نجد أن التقليدية حسب التقارير الحكومية في بعض البلدان كبريطانيا مثلا كلف إدمان هذه المخدرات اقتصادا أكثر من (٢٠) مليار جنيه إسترليني في السنة، وفي أمريكا (١٨٠) مليار في العام (٢٠٠٢) حسب دراسة نشرت في العام (٢٠٠٤)، وبينت الهيئة الدولية للمخدرات أن عدد من تم تسجيلهم في المصحات من المدمنين (٥,٧٠٠,٠٠٠) حالة على مستوى العالم، بينما في المخدرات الرقمية نجد أن الدراسات التحليلية تشير إلى أن (٢٠٪) من إجمالي الشباب في العالم يتعاطونها وأن عدد المدمنين منهم بلغ (٢٠٠) مائتان مليون شاب، ومن ثم فإن المتوقع أن تصبح أكثر الأنواع انتشارا في العالم، ومن حيث التأثير يشير رأي إلى أنها أشد تأثيرا من التقليدية بسبب تأثيرها على التوازن النفسي للمتعاطي فيصبح انعزاليا ومنطويا مما يجعله غير قادر على القيام بنشاطاته وتواصله مع الآخرين، فتأثيراتها نفسية وعصبية وجسدية، بينما التقليدية وأن كانت أثارها ليست بالقليلة إلا أنها لا تصل بخطورتها للرقمية،^(٧) ومن صور تأثيرها فقدان الشهية وأضرار صحية تتمثل بالتدرب الرئوي واضطرابات في الجهاز الهضمي وأحيانا

(١) د. خالد كاظم ابو دوح، المخدرات الرقمية: مقارنة للفهم، بحث مقدم لندوة "المخدرات الرقمية وتأثيرها على الشباب العربي" للمدة من (١٦-١٨/٢/٢٠١٦)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ص ٥، و فوزي لوحدي، علي حامد، مخاطر المخدرات الرقمية وكيفية مواجهتها، الملتقى الوطني حول: المخدرات والمجتمع: تشخيص الظاهرة وسبل الوقاية والعلاج، ج ١، أكتوبر، ٢٠٢٠، ص ١٦٣.

(٢) محمد عبد الخالق الراجح، المخدرات الرقمية نحو سياسة تجريمية في الأردن، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة جرش، ٢٠١٩، ص ١٦، و دين سولة نور الدين، جبر الزهرة، المخدرات الرقمية، المؤتمر الدولي الأول حول تداعيات المخدرات والمؤثرات العقلية على الأسرة والمجتمعات الإنسانية المنعقد للمدة (٩-١٨/نوفمبر/٢٠٢١)، وزارة الداخلية، طرابلس-ليبيا، المجلد الأول، مارس، ٢٠٢٢، ص ١٦٤.

(٣) د. نوال لصلح، تأثير المخدرات الرقمية على المجتمعات العربية، المؤتمر الدولي الأول حول تداعيات المخدرات والمؤثرات العقلية على الأسرة والمجتمعات الإنسانية المنعقد للمدة (٩-١٨/نوفمبر/٢٠٢١)، وزارة الداخلية، طرابلس-ليبيا، المجلد الأول، مارس، ٢٠٢٢، ص ١٢٦.

(٤) عائشة عبدالله السعدي، د. محمد سليمان النور، المخدرات الرقمية وأثارها على مقصد العقل: دراسة مقاصدية، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، المجلد (١٣)، العدد (٢)، ٢٠١٩، ص ٢٢٢.

(٥) صبيحة بوخدوني، الزهرة بن عاشور، الإدمان على المخدرات الرقمية وعلاقتها بالانحراف والجريمة لدى الشباب، مجلة أنسنة للبحوث والدراسات، العدد (١١)، المجلد (١)، ٢٠٢٠، ص ١١٩، ١٢١.

(٦) د. عمر عبد المجيد مصباح، الإشكالات الجزائية في تكيف "المخدرات الرقمية"، مجلة القانون والمجتمع، جامعة أحمد دراية مخبر القانون والمجتمع، العدد (١)، المجلد (٥)، ٢٠١٧، الجزء ٢، ص ٢٢٠-٢٢١.

(٧) د. محمد ممدوح شحاته، التكيف الشرعي والقانوني للمخدرات الرقمية، مجلة أسبوط لبحوث الدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة أسبوط، المجلد (١)، العدد (٢)، ٢٠١٩، ص ٩٤-٩٥.

الإصابة بالسكري وأمراض القلب وقد تصل إلى التسبب في حدوث مرض السرطان، فضلا عما تعكسه من آثار سلبية على النواحي الاجتماعية والاقتصادية وغيرها.^(١)

المبحث الثاني

أنواع المخدرات الرقمية ومدى المصلحة المعتبرة من تجريمها

سنبين في المطلب الأول من هذا المبحث أنواع المخدرات الرقمية، ثم نتطرق في المطلب الثاني منه إلى توضيح المصلحة التي يمكن أن تتحقق في حال تم تجريم التعامل مع المخدرات الرقمية بصورة كافية، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول

أنواع المخدرات الرقمية

تقسم المخدرات الرقمية إلى ثلاثة أنواع: البسيطة والمتوسطة والشديدة، ويستند هذا التقسيم على أساس نوع الترددات (الهرتز) المكون لكل منها، فالنوع الأول يكون ذات تردد بسيط يحدث أثرا قليلا لا يصل لمستوى النوعين الآخرين وتكون الجرعة الموسيقية قصيرة المدة، إذ أن صنّاع هذا المخدر يعملون على تكوينه بتردد ذات هرتز معين بحيث يوجه نحو الأذنين معا بالمقدار نفسه كما لو كان (٢ هرتز) مثلا، والغاية منه هو الترويج للمخدرات لدى المستخدمين، إذ يمنح في البداية بصورة مجانية، ويعمل هذا المقدار على منحهم الاسترخاء دون أن يحدث أثرا على الدماغ، وذلك لأجل أن يندفعوا نحو طلب الأشد خطرا، أما المتوسطة فتكون نسبة التردد (٥ - ١٠ هرتز)، وتصنف هذه المخدرات بحسب الفارق في مقدار الهرتز، وتحدث أثرا في الدماغ، لذا فإن خطورتها تكون أعلى من سابقتها، بسبب الزيادة في مقدار الترددات، فعند الاستماع إليها سيشتعر الدماغ بهذا الفرق في التردد وينعكس سلبيّا عليه، في حين يكون النوع الثالث أخطر من النوعين السابقين بسبب زيادة الفارق بين الترددات، فيكون ما تستمع له الأذن من الأصوات الموسيقية ذات تأثير كبير بحيث لا يكون للعقل والأعصاب القدرة على مساواة الترددات، وتكون المقاطع بمدد أطول، مما ينعكس سلبيّا على العقل ويسبب الهلوسة والتشنجات، ومن أمثلتها الجرعة الترفيهية، ويرجع سبب اختلاف هذه الترددات إلى أن المخدرات الرقمية تستهدف الأفراد من مختلف الأعمار، ولتحقيق رغبات الجميع يتم تنويع الترددات بما يضمن الضرر لأجسادهم والانحراف لعقولهم.^(٢)

وهناك من يقسم المخدرات الرقمية إلى نوعين: مخدرات الأسطورة البلورية التي تتخذ صورة نغمات هادئة من شأنها أن تمنح الاسترخاء والهلوسة وتبعث نوع من النشوة عن طريق استعادة الذكريات المؤلمة، كما قد تبعث على الفرد أحلام اليقظة وتترك في نفسه الإحساس بالبهجة، ومخدرات الموجة العالية وهي على خلاف سابقتها تكون ذات نغمة صاخبة تؤدي إلى تحفيز الخلايا في العقل والجسد، ويترتب على تحفيزها العقل زيادة في نشاط الشخص بشكل كبير.^(٣)

وإذا كان التصنيف أعلاه يستند إلى شدة الترددات الموسيقية، فإن هناك تقسيما آخر يستند إلى تأثيرها على الجهاز العصبي، إذ يكون للبعض منها تأثير مماثل لتأثير المخدرات العادية، وتأخذ أسماءها نفسها بحكم التأثير الذي تحدثه والمشاابه لها، ومنها الكوكايين، الماريوانا، كرسنال ميثا وغيرها، إذ توجد الكثير من الأنواع التي يكون لكل منها شعور محدد كالرزم الصوتية الخاصة بالمزاج والسعادة، الطبية الإلزامية "الجو المريح"، الخيال والأساطير "الدموي"، الصعود للأعلى "الملاك النائم"، الترفيهية "أمانيتا / الجرعة الزائدة"، المقدسة "أيادي القدير / أبواب الجحيم" وغيرها من الأنواع.^(٤)

المطلب الثاني

مدى المصلحة المعتبرة من التجريم

تكمن الحكمة من تجريم المخدرات الرقمية في تلافي الأضرار الناشئة عن تعاطيها، فالقانون لا يحظر فعلا أو امتناعا إلا إذا كان ضارا بالفرد والمجتمع، وسنبين الأضرار التي يمكن أن تنشأ عن تعاطي هذه المخدرات:

أثبتت الدراسات والأبحاث أنها تؤدي إلى الإضرار بالذاكرة ذات المدى القصير المتعلقة بالاسترجاع السريع للمعلومة، وارتفاع نسبة الاكتئاب، ومع تزايد استعمالها تؤدي حسب ما أثبتته التجارب إلى الهلوسة واختلال التوازن وتدهور الحالة النفسية والانعزال عن المجتمع والواقع والانضواء لنشوة وهمية لم يقدّر دليل علمي على صحتها، كما تؤدي إلى الإدمان النفسي للأصوات الموسيقية التي يستمع إليها، وتؤثر على الحالة العصبية، فتجعل من يتعرض لذبذباتها عدواني في بيئته ومجتمعه، وتختلف تلك العدوانية حسب شدة تأثير الذبذبات التي تعرض لها،^(٥) يضاف إلى ذلك أن ما يشعر به الشخص من نشوة وسعادة لا يتوانى أن يتحول سريعا إلى حالة من الندم والألم ويكون مصحوبا بالاكتئاب والكسل، فضلا عن عدم القدرة على التكيف الاجتماعي مع الأشخاص الآخرين، والاختلال العام في التفكير،^(٦) كما أنها تتسبب في تلف الجهاز السمعي وتشنجات عضلية وعصبية وبالتحديد في حالة الاستماع للمخدرات الرقمية، وتسبب في إتلاف الجهاز العصبي ودخول المدمن في حالة من اللاوعي، وقد تؤدي إلى حدوث الوفاة، وتدفعه نحو ارتكاب الجرائم كالسرقات لغرض الحصول على ثمن شرائها،^(٧) ويظهر تأثير هذه المخدرات على الدماغ من خلال الاسترخاء والتشنج الذي يصاحب تعاطيها، إذ يفرز الدماغ مادة تحدث تأثيرا غير طبيعي على تحسين المزاج، وما ينشأ عن ذلك من احتمال الإصابة بالإعاقة العقلية وتحطيم الخلايا العصبية عند الاستماع المفرط إليها، إذ أن تصميم هذه المخدرات ينصب على التأثير في الموجات المسماة "الفا بيتا ودلتا" عبر تقنية النقر وبما

(١) د.بديعة أيت مجبر واكملي، مريم عيسات، واقع الإدمان على المخدرات في المجتمع الجزائري، بحث مقدم للملتقى الدولي الموسوم "تعاطي المخدرات والمجتمع" المنعقد للمدة (٢٤-٢٥/جويلية/٢٠٢١) عبر تقنية التحاضر عن بعد "Google meet"، الجمهورية الجزائرية، ٢٠٢١، ص ١١-١٢.

(٢) محمد عبدالحق، مرجع سابق، ص ٢١-٢٢.

(٣) د.خيس آل خطاب وآخرون، التكيف القانوني للمخدرات الرقمية وأثره على قيام المسؤولية الجزائية في التشريع الأردني، مجلة جامعة الحسين بن طلال للبحوث، عمادة البحث العلمية والدراسات العليا، المجلد (٧)، العدد (٢)، ٢٠٢١، ص ١٨١. د.محمود علي موسى، المخدرات الرقمية والإدمان الرقمي، مقال منشور على الموقع الإلكتروني، ص ٥. https://www.researchgate.net/publication/315721455_almkhdrat_alrqmyt_waladman_alrqmy

(٤) هاني ياسين السعود، المخدرات الرقمية بين المشروعية والتجريم، رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية، كلية القانون، الأردن، ٢٠٢٠، ص ٢٧-٢٨.

(٥) د.عمر عبد المجيد مصبح، مرجع سابق، ص ٢٢٣.

(٦) د.بديعة أيت مجبر واكملي ومريم عيسات، مرجع سابق، ص ١١.

(٧) د.عمار تركي عطية، وسعاد راضي حسين، مرجع سابق، ص ٦٧.

يضمن تغييرها من طبيعة الدماغ وعمله إلى أن يصل إلى مرحلة يعجز فيها عن توحيد الترددات المختلفين في الأذنين مما ينعكس سلباً على تحقيق التوازن النفسي وينتهي به الأمر إلى الانهيار العصبي.^(١)

ومما يزيد من خطورة هذه المخدرات سهولة الحصول عليها وقلة تكاليفها وصعوبة اكتشافها من قبل الأسرة وانتفاء الأعراض البدنية الواضحة، وغياب الرادع التشريعي الذي يحظر تلك الملفات الصوتية، فضلاً عن الأضرار الاقتصادية الكبيرة الناشئة عنها بما يمثلها هؤلاء المدمنين من عبء في طريق التنمية والتقدم الاقتصادي.^(٢)

ومن الآثار السلبية أن الكميات الزائدة منها تؤدي إلى التأثير على الدماغ وتفتك به بما يسبب الضرر في مركز التوازن الذهني والخلايا العصبية والنخاع الشوكي، وأنها تجعل الشباب يشعرون بالهلوسة وزيادة في النشاط وتعطيهم النشوة وتجعلهم يفضلون الاعتزال والبقاء منفردين لساعات عديدة أمام الأجهزة الإلكترونية.^(٣)

المبحث الثالث

مدى إمكانية مواجهة المخدرات الرقمية في القوانين العقابية النافذة ووسائل التصدي لها

سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين نوضح في الأول منهما مدى إمكانية التصدي لهذه المخدرات في ظل قانون العقوبات النافذ والقوانين العقابية الخاصة بتجريم المخدرات والمواد المؤثرة على العقل، وفي الثاني سنبين الوسائل التي يمكن الاستعانة بها للتصدي للمخدرات الرقمية، وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول

مدى إمكانية مواجهة المخدرات الرقمية في القوانين العقابية النافذة

أن النصوص العقابية النافذة جاءت خالية من نص يشير إلى تجريم المخدرات الرقمية، إذ أن المبدأ الذي يحكم القوانين النافذة هو لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص، فالضرر الذي ينشأ عن المخدرات الرقمية ليس كافياً لإدخالها ضمن النصوص التجريبية ما لم يقرر المشرع تجريمها بنفسه وتحديد العقوبة الرادعة لها،^(٤) وأن المشرع العراقي في قانون العقوبات النافذ رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل لم ينص على تجريم المخدرات الرقمية لغاية الآن، كما أن المبادئ التي يتضمنها هذا القانون تمنع تجريم تلك المخدرات من قبل القضاء، فمبدأ القياس الذي يعد نتيجة لمبدأ الشرعية محظوراً في مجال القواعد الجنائية الإيجابية أي القواعد التي تخلق الجرائم والعقوبات، كذلك لا يمكن اللجوء إلى التفسير الواسع للنصوص الجنائية لغرض شمولها للمخدرات الرقمية.^(٥) كما لم يرد نص صريح في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة (٢٠١٧) يقضي بتجريم الاستماع للمقاطع الموسيقية، وهو ما يعني أن التعامل بها يعد مباحاً ولا عقاب عليه.

ومن الجدير بالذكر إن الإشكالات التي تحول دون إمكانية تجريم تلك المخدرات كثيرة منها ما يتعلق بالركن الشرعي، نظراً لانتفاء وجود نص تجريمي بها كما بينا في أعلاه، ومنها ما يتعلق بالإثبات، إذ أن المخدرات العادية يتم إثباتها من خلال المضبوطات والإقرارات والتحليلات المخبرية، لأن تعاطيها عادة يتم عن طريق الفم أو الأنف أو الإبر، أما في هذه المخدرات فإنها عبارة عن مقاطع موسيقية تعكس آثارها السلبية على الجسم وقد تصل إلى الوفاة دون إمكانية إثباتها بسهولة، وهو ما يثير صعوبة في تجريم تعاطيها خاصة مع تعذر اللجوء إلى التفسير الواسع.^(٦)

ومنها ما يتعلق بمحل الجريمة لعدم وجود توصيف علمي للمخدرات الرقمية، يمكن من خلاله تحديدها وبيان الضرر الناشئ عنها وتثبيت وجودها وإزالة اللبس والغموض عنها،^(٧) فضلاً عن أن تعامل القانون مع المخدرات عادة يكون من خلال أمرين اثنين: هما التعاطي والاتجار، وهو ما لم يتحقق في المخدرات الرقمية، الأمر الذي سيزيد من صعوبة إثبات الجريمة على مقترفيها، فضلاً عن عدم إمكانية إثبات أنها مادة مخدرة، وهو على خلاف ما يلاحظ على المواد المخدرة التقليدية التي تكون مادة ملموسة ويمكن إثباتها بسهولة، كما أن تلك الملفات الصوتية لا يمكن أن تحدث تأثيرها بدون السماعات، لأنها لا تعد جريمة بمجرد الترويج وإنما ينبغي أن تحدث أثرها ليتحقق الضرر وهو لا يحدث إلا عبر تلك السماعات، ومن ثم يتعذر على السلطات المختصة محاسبة المروجين لتلك الملفات وفرض الجزاء عليهم.^(٨)

ومما تجدر الإشارة إليه أن المشرع العراقي عرّف المواد المخدرة والمؤثرات العقلية بأنها مواد "طبيعية أو تركيبية" من المواد المدرجة في الجداول الملحقه بالقانون والمقرة في الجداول (الأول إلى الرابع) من القوائم الملحقه باتفاقية المخدرات الوحيدة لسنة (١٩٦١) المعدلة، ومن (الخامس إلى الثامن) من اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بالمؤثرات العقلية لسنة (١٩٧١) المعدلة،^(٩) ولم يرد في تعريفها ما ينطبق على المخدرات الرقمية بل اقتصر على شمول المواد الطبيعية والتركيبية فقط، ومن ثم يتعذر تجريمها وأن أحدثت أضراراً تماثل ما تحدثه المخدرات التقليدية لعدم جواز القياس كما ذكرنا في أعلاه، ويبقى التعامل بالمخدرات الرقمية من ناحية الاستماع والتداول والإنتاج مباحاً ولا عقاب على المروجين له إلا إذا تم التجريم بنصوص خاصة وبدونه تبقى سلطة القضاء في المعاقبة مغلوطة، كما لا يمكن تجريمها بالاستناد إلى مصادر القانون الأخرى كالعرف والشريعة الإسلامية لأن نصوص التجريم محكمة بمبدأ الشرعية كما بينا في أعلاه.^(١٠)

(١) محمد عبد الخالق الراحي، مرجع سابق، ص ٢٣-٢٤.

(٢) أحمد عبد الوهاب محمد، مرجع سابق، ص ١٩.

(٣) خولة موسى عبدالله، مرجع سابق، ص ١٧٧.

(٤) د. عمار تركي عطية وسعاد راضي حسين، مرجع سابق، ص ٧٠.

(٥) ينظر بشأن القياس والتفسير الواسع د. علي حسين الخلف و سلطان الشاوي، المبادئ العامة في قانون العقوبات، ط ١، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢، ص ٤١-٤٥.

(٦) أحمد عبد الوهاب محمد، مرجع سابق، ص ٢٣.

(٧) هاني ياسين، مرجع سابق، ص ٥٨.

(٨) مهيو علي، بن مسعود حياة، الأنثروبولوجيا الجنائية في مجال الإدمان الافتراضي "المخدرات الرقمية أنموذجاً"، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، جامعة الجليلي بونعامة خميس مليانة، العدد (٦)، ٢٠١٩، ص ٩٢.

(٩) ينظر في تعريفها البندين (أولاً، ثانياً) من المادة (١) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة (٢٠١٧).

(١٠) د. عمار تركي عطية وسعاد راضي حسين، مرجع سابق، ص ٧٠.

المطلب الثاني

وسائل التصدي للمخدرات الرقمية

أن الخطورة المترتبة على المخدرات الرقمية أصبحت تهدد المجتمع بأكمله، فالضرر الناشئ عنها لا يقتصر على من يستخدمها وحسب وإنما يمتد إلى المجتمع بحكم تأثيرها المدمر من النواحي الجسدية والنفسية على أهم فئة فيه وهم الشباب، إذ أنه يخلق نوع من العزلة بينهم وبين بقية الأفراد، وما ينشأ عن ذلك من انتشار للجرائم وتهديد للأمن العام، ومن هنا يظهر أهمية الدور الذي يمكن أن تقوم به الأسرة أولاً والإعلام ثانياً في التصدي لهذه الجرائم، فالأسرة يمكن أن تقوم بدوراً توعوياً ورقابياً وتعاونياً بعدها العامل الأول في التصدي لأي خطر يواجه أبنائها، فبالنسبة للدور الأول فإنه يتطلب منها الإلمام الكامل بماهية المخدرات من أجل أن تتمكن من توعية أبنائها بمخاطرها وما تسببه من أضرار وما يتطلبه هذا الدور من ضرورة بذل الأسرة للجهود اللازمة لغرض إقناع المستخدمين الذين يعتقدون في الغالب بأنها غير ضارة بالصحة، أما الدور الرقابي فيظهر من خلال متابعة الأبناء في تعاملاتهم عبر مواقع التواصل الاجتماعي والعمل على التعاون مع المدرسة والنوادي لغرض إحكام رقابتهم على سلوك الأبناء، والاستفسار منهم عن أي سلوكيات غير مألوفة يمكن أن تصدر عن أبنائهم، ويتم رصدها من قبل إدارة المدرسة أو النادي، أما الدور التعاوني فيكون مع الجهات المعنية بمكافحة هذا النوع من المخدرات وعلاجه سواء أكانت جهات تربوية كالمدارس والجامعات أو مؤسسات الدولة والمجتمع المدني كالمؤسسات الأمنية والعلاجية والتأهيلية، فنجاح هذه المؤسسات بعملها يتطلب تعاون الأسرة معها بالشكل الذي يساعد على التصدي لهذه المخدرات والحد منها ومن غيرها من المشكلات التي تواجه الشباب.^(١)

وتأكيداً لدور الأسرة في التصدي لهذه المخدرات نجد أن حكومة دبي قد دعت الأسر إلى مراقبة الألعاب الإلكترونية التي يمارسها أبنائها عبر الانترنت والجهات التي يتواصلون معها من أجل حمايتهم من الوقوع في خطر هذه المواقع، إذ تم اكتشاف وجود مواقع مشبوهة تعمل على تعليم الأطفال كيفية السرقات وتعاطي المخدرات عبر الدوريات الإلكترونية التي تم تسيرها من قبل حكومة دبي في العام (٢٠١٧) وقد بلغت (٤٢٧٩) دورية، وتم على أثرها إغلاق (٣٨) موقع من المواقع الإلكترونية التي تروج لتلك الجرائم من قبل شرطة دبي، كما سبرت شرطة رأس الخيمة عدد من الدوريات الإلكترونية وتم على أثرها اكتشاف ما يزيد على (٢٢) موقع يروج للجرائم أعلاه وقامت بحظرها بالكامل، كما حظرت العديد من المواقع والتطبيقات التي تدار من خارج البلد وذلك من خلال التنسيق مع الجهات المعنية في هيئة الاتصالات،^(٢) كما أن الحكومة اللبنانية دعت إلى ضرورة زيادة الوعي لدى الأسرة في القيام بدورها لغرض حماية أبنائها من براثن المخدرات من خلال مراقبة سلوكياتهم عبر الانترنت، فضلاً عن دعواتها لحجب المواقع المروجة لهذه المخدرات.^(٣)

أما دور الإعلام فإنه لا يقل أهمية عن دور الأسرة في التصدي للمخدرات الرقمية بل أن دوره أبلغ أثراً منها، ومن أهم الأدوار التي تمارسها وسائل الإعلام في مواجهة تلك المخدرات هي التوعية بالأضرار الصحية والنفسية والجسدية الناشئة عن المخدرات، وذلك عبر البرامج والمواد العلمية الرصينة التي تنشر في الصحف ومواقع التواصل الاجتماعي والتلفزيون والجراند والمجلات والإذاعة، إذ المعلوم أن وسائل الإعلام لها تأثيراً على الشباب في قراراتهم وتوجهاتهم وآرائهم بصورة عامة، ومن ثم فإنه يتوجب استثمار تلك الوسيلة في توجيه الأفراد وتعريفهم بمخاطر المخدرات الرقمية وما ينشأ عن الإدمان عليها من آثار سلبية، وتوجيهها نحو بناء الجوانب النفسية والاجتماعية والثقافية لدى الأفراد بما يعزز التصدي لهذه المخدرات، وعليه فإن الإعلام يؤدي دوراً هاماً في مكافحة انتشار هذا النوع من المخدرات عبر التوعية بمخاطرها على صحة الفرد وحالته النفسية والعصبية، وإظهار مدى الارتباط بينها وبين انتشار الجرائم كالرشوة والسرقة وغيرها، وهو ما يتطلب مواجهة حقيقية لتلك الظاهرة وإنتاج إعلامي يتناسب مع عادات المجتمع وتقاليده ويسهم في الحد من هذه المخدرات فعلاً.^(٤)

والواقع أن المواجهة الحقيقية لهذه الجرائم تكون عن طريق القوانين، إذ أن اختلاف المخدرات الرقمية عن التقليدية في طبيعتها وإنتاجها وطريقة تداولها أو استعمالها بسبب وسيلة التعامل بها (عبر شبكات الانترنت) يقتضي ضرورة التدخل والمعالجة عن طريق سن التشريعات العقابية وبشكل عاجل، ويرى رأي أن يكون هذا التدخل التشريعي من خلال النص على تجريمها في قانون الجرائم الإلكترونية أو المعلوماتية وليس في قوانين مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، لأن المخدرات الرقمية أقرب إلى طبيعة هذه الجرائم الإلكترونية من المخدرات التقليدية، بحكم اشتراكها في الوسيلة المرتكبة بها من ناحية، ولتجنب الإشكالات القانونية التي يمكن أن تظهر في حال تطبيق النصوص الخاصة بالمخدرات التقليدية من ناحية أخرى، فضلاً عن اختلاف المخدرات الرقمية من حيث انعدام الطبيعة المادية لها عن المخدرات التقليدية التي وصفت في القوانين العقابية بأنها مادة طبيعية أو تركيبية.^(٥)

وندعو المشرع العراقي إلى ضرورة التدخل بالتصدي لهذه الجرائم سواء بإدراج نصوص التجريم في مشروع قانون الجرائم المعلوماتية الذي وضع منذ العام (٢٠١١) ولم يشرع بعد، أم في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة (٢٠١٧)، ولا نؤيد ما ذهب إليه الرأي السابق من أن الاختلاف في طبيعة كل من المخدرات الرقمية والتقليدية سيؤدي إلى إشكالات قانونية، ذلك أن المشرع إذا تدخل في تجريمها ضمن قانون المخدرات فإنه سيضع نصوص تكفل معالجتها من النواحي كافة (التجريم والعقاب والإثبات) وبما يتلاءم مع طبيعتها، ونقترح بعض النصوص لتجريم التعامل مع المخدرات الرقمية، وكالاتي: "١- المخدرات الرقمية عبارة عن تسجيلات موسيقية بتذبذبات متباينة من شأنها أن تحدث أثراً يشبه أثر المواد المخدرة في عقل المستخدم عبر شبكات الإنترنت.

٢- يعاقب كل من يقوم بالتعامل مع التسجيلات الموسيقية عبر وسائل تكنولوجيا المعلومات بالتعاطي (الاستماع)، أو الترويج، أو الإنتاج أو النشر أو البيع بالسجن لمدة لا تقل عن سبع سنوات والغرامة التي لا تقل عن خمس ملايين دينار عراقي، وتكون العقوبة الحبس والغرامة التي لا تتعدى الثلاث ملايين دينار عراقي إذا اقتصر دوره على ارتياد المواقع الإلكترونية الخاصة بالمخدرات الرقمية لغرض التعاطي دون أن يتعاط فعلاً.

(١) هاني ياسين السعود، مرجع سابق، ص ٧٤-٧٥.

(٢) خولة موسى عبدالله، مرجع سابق، ص ١٧٨.

(٣) د. أحمد جلول، فوزي فرحات، مرجع سابق، ص ٧٠.

(٤) د. عمار تركي عطية، وسعاد راضي حسين، مرجع سابق، ص ٧١-٧٢.

(٥) د. عمار تركي عطية، وسعاد راضي حسين، مرجع سابق، ص ٧٢.

- ٣- يعاقب كل من يقوم بالترويج للمخدرات الرقمية عبر وسائل تكنولوجيا المعلومات بالسجن مدة لا تقل عن سبع سنوات ولا تتعدى العشر سنوات مع الغرامة التي تتراوح بين (٥,٠٠٠,٠٠٠ - ١٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار عراقي، وتكون العقوبة لمدة لا تقل عن عشر سنوات أن كان من يتم تضليلهم للتعامل بها لا تتجاوز أعمارهم الثامنة عشر من العمر، وإذا ترتب على تعاطي تلك المخدرات وفاة الضحية فإن العقوبة تصل إلى السجن المؤبد مع الغرامة التي لا تقل عن (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار عراقي.
- ٤- يعاقب من قام بإنشاء المواقع الإلكترونية التي تم فيها التعامل بالمخدرات الرقمية دون أن يشترك في هذا التعامل بالسجن لمدة ست سنوات مع الغرامة بما لا يقل عن خمسة ملايين دينار عراقي.
- ٥- تكون العقوبة السجن المؤقت أو المؤبد مع الغرامة التي لا تقل عن (١٥,٠٠٠,٠٠٠) مليون دينار عراقي في حال العود".

الخاتمة

بعد أن أنهينا البحث في موضوع "مدى فاعلية القانون الجنائي في الحد من المخدرات الرقمية" من حيث نشأة المخدرات وتطورها ومفهومها وأنواعها والمصلحة المعتبرة من التجريم ومدى إمكانية مواجهتها في ظل القوانين النافذة توصلنا إلى مجموعة من الاستنتاجات والمقترحات، وكما موضح في أدناه:

أولاً- الاستنتاجات: وتتمثل بما يأتي:

- ١- أن المخدرات الرقمية عبارة عن ملفات صوتية من شأنها التأثير على الدماغ وإيصاله إلى حالة من الخدر تقارب ما تحدثه المخدرات التقليدية، وتعمل هذه المخدرات عن طريق تقنية النقر على الأذنين، إذ يتم إيصال نوع من الموسيقى إلى الأذن بمقدار هرتز يختلف عن المقدار الذي يتم إيصاله للأذن الثانية، مما يدفع الدماغ إلى محاولة منه لتحقيق الموازنة بين الصوتين إلى العمل على توحيد كلا النغمتين، فيعجز عن توحيدهما مما ينعكس سلباً على كهربائيته ويحدث الأثر المماثل للمخدرات.
- ٢- أن الفكرة التي تقوم عليها المخدرات الرقمية ليست بالحديثة وإنما أثبتت الدراسات أن المجتمعات القديمة كانت تعتمد على دقات معينة وتستعملها في علاج بعض الأمراض النفسية بالنظر لما تحدثه من أثر لدى الإنسان يؤدي إلى إخراجها من حالة إدراكية إلى أخرى، ثم تطورت إلى أن بدأت تستعمل من قبل العصابات الإجرامية لأغراض غير مشروعة تحقق الغرض نفسه الذي تحدثه المخدرات التقليدية.
- ٣- تشتمل المخدرات الرقمية على أنواع متعددة كما هو الحال بالنسبة للمخدرات التقليدية بل أن البعض منها أطلق عليه تسميات مماثلة لأسماء المخدرات التقليدية بحسب الأثر الذي تحدثه على الدماغ.
- ٤- أن الأضرار التي تنشأ عن المخدرات الرقمية لا تقل عن ما تحدثه المخدرات التقليدية، بل أن مخاطرها تزداد أكثر بسبب سهولة الحصول عليها، وقد أثبتت الدراسات أن مخاطرها تنعكس على الجوانب كافة الصحية والاجتماعية والاقتصادية كما هو الحال بالنسبة للتقليدية.
- ٥- لا يمكن للقوانين العقابية النافذة أن تواجه المخدرات الرقمية أو تحد من انتشارها، وذلك لعدم وجود نصوص قانونية صريحة تجرم هذا النوع من المخدرات الرقمية في قانون العقوبات النافذ ولا في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية، وهذا الفراغ التشريعي يعد ثغرة حقيقية أمام محاولة التصدي لانتشار هذه المخدرات والقضاء عليها.

ثانياً المقترحات: ونفترض ما يأتي:

- ١- معالجة الفراغ التشريعي المتعلق بالمخدرات الرقمية من خلال وضع نصوص قانونية صريحة تنص على معاقبة مقترفيها، وذلك بإدراج نصوص خاصة في قانون المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي رقم (٥٠) لسنة (٢٠١٧) تحدد تلك الجريمة بأركانها وتضع لها العقوبات التي تتناسب مع خطورتها كما أوضحنا في بعض النصوص المقترحة التي أشرنا إليها في المطلب الثاني من المبحث الثالث أعلاه.
- ٢- تفعيل دور الأجهزة الأمنية في التصدي لهذه الجرائم المستحدثة، وذلك من خلال المراقبة الإلكترونية لمواقع التواصل الاجتماعي، والعمل على حظر كل المواقع التي تسعى إلى نشر المخدرات الرقمية أو الترويج لها أو بيعها أو التعامل بها بأي صورة.
- ٣- نشر الوعي والثقافة حول مدى خطورة هذه المخدرات وبما تحدثه من أضرار صحية على العقل والنفس والجسد، فضلاً عن أضرارها الاجتماعية والاقتصادية، وذلك عبر إقامة الندوات والورش والمؤتمرات والمنشورات الورقية والإلكترونية ووسائل الإعلام المختلفة بهدف تعريف الشباب بهذه المخدرات وبكيفية عملها لتجنب الوقوع فريسة لتجارها والمروجين لها، فضلاً عن تفعيل دور الأسرة والمدارس والجامعات وأماكن العمل في المساهمة بتوعية الشباب وحمايتهم من تلك المخدرات.
- ٤- إنشاء مراكز تأهيل صحية لغرض معالجة متعاطي هذه المخدرات والمروجين لها وإعادة تأهيلهم من النواحي النفسية والعقلية والبدنية، وإخضاع كل من يقوم بالشك بتعامله بهذه المخدرات للفحص الطبي الإلزامي في المستشفيات والمراكز الصحية الرسمية.
- ٥- ضرورة تفعيل دور التعاون بين الدول من خلال الاتفاقيات الإقليمية والدولية من أجل التصدي للمخدرات الرقمية بعدّها من الجرائم العابرة للحدود التي لا يمكن السيطرة عليها من قبل أي دولة دون وجود تعاون من بقية الدول الأخرى، خاصة وأن وسائل تقنية المعلومات في تطور مستمر، وقد لا تكون إمكانية بعض الدول في مستوى يمكنها من التصدي لها مقارنة بإمكانية المتاجرين بتلك المخدرات.

المراجع

أولاً- الكتب

- ١- د. علي حسين الخلف وسلطان الشاوي، المبادئ العامة في قانون العقوبات، ط١، مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠١٢.

ثانياً- الرسائل

- ١- محمد عبد الخالق الراجح، المخدرات الرقمية نحو سياسة تجريبية في الأردن، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة جرش، ٢٠١٩.

٢- هاني ياسين السعود، المخدرات الرقمية بين المشروعية والتجريم، رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية، كلية القانون، الأردن، ٢٠٢٠.

ثالثا- الدوريات

- ١- أحمد جلول، فوزي فرحات، المخدرات الرقمية: خطورتها وسبل الوقاية منها، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، العدد (١)، المجلد (٨)، ٢٠٢٠.
- ٢- د. خميس آل خطاب وآخرون، التكيف القانوني للمخدرات الرقمية وأثره على قيام المسؤولية الجزائية في التشريع الأردني، مجلة جامعة الحسين بن طلال للبحوث، عمادة البحث العلمية والدراسات العليا، المجلد (٧)، العدد (٢)، ٢٠٢١.
- ٣- خولة موسى عبدالله، استغلال وسائل تقنية المعلومات في ارتكاب جرائم المخدرات وخاصة الرقمية في ضوء قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات الإماراتي، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلة العربية للعلوم ونشر الأبحاث، العدد (٩)، المجلد (٢)، ٢٠١٨.
- ٤- صبيحة بوخدوني، الزهرة بن عاشور، الإدمان على المخدرات الرقمية وعلاقتها بالانحراف والجريمة لدى الشباب، مجلة أنسنة للبحوث والدراسات، العدد (١١)، المجلد (١)، ٢٠٢٠.
- ٥- عائشة عبدالله السعدي، د. محمد سليمان النور، المخدرات الرقمية وآثارها على مقصد العقل: دراسة مقاصدية، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، المجلد (١٣)، العدد (٢)، ٢٠١٩.
- ٦- د. عمار تركي عطية، سعاد راضي حسين، المخدرات الرقمية بين التجريم والإباحة في التشريع العراقي، مجلة القانون للدراسات والبحوث القانونية، العدد (٢٥)، المجلد (١٥)، ٢٠٢٢.
- ٧- د. عمر عبدالمجيد مصباح، الإشكالات الجزائية في تكيف "المخدرات الرقمية"، مجلة القانون والمجتمع، جامعة أحمد دراية مخبر القانون والمجتمع، العدد (١)، المجلد (٥)، ٢٠١٧، الجزائر.
- ٨- لامية طالة، المخدرات الرقمية... جريمة الإدمان الجديد في الفضاء السيبراني، مجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة التبسي-تبسة، المجلد (٦)، العدد (١)، ٢٠٢٢، الجزائر.
- ٩- د. محمد ممدوح شحاته، التكيف الشرعي والقانوني للمخدرات الرقمية، مجلة أسبوط لبحوث الدراسات الإسلامية، كلية الآداب، جامعة أسبوط، المجلد (١)، العدد (٢)، ٢٠١٩.
- ١٠- د. محمود علي موسى، المخدرات الرقمية والإدمان الرقمي، مقال منشور على الموقع الإلكتروني: https://www.researchgate.net/publication/315721455_almkhdtrat_alrqmyt_waladman_alrqmy

١١- مهيب علي، بن مسعود حبا، الأنثروبولوجيا الجنائية في مجال الإدمان الافتراضي "المخدرات الرقمية أنموذجا"، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، جامعة الجبالي بونعامة خميس مليانة، العدد (٦)، ٢٠١٩.

رابعا- المؤتمرات والندوات

- ١- أحمد عبد الوهاب محمد، مدى كفاية التشريع الجنائي الحالي لتجريم المخدرات الرقمية، المؤتمر العلمي الدولي الأول "الحماية القانونية للإنسان في ضوء التقدم الطبي والتكنولوجي"، كلية الحقوق، جامعة مدينة السادات، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (٨)، العدد (٠)، ٢٠٢٢.
- ٢- د. بديعة ايت مجير واكلي، مريم عيسات، واقع الإدمان على المخدرات في المجتمع الجزائري، بحث مقدم للملتقى الدولي الموسوم "تعاطي المخدرات والمجتمع" المنعقد للمدة (٢٤-٢٥/جويلية/٢٠٢١) عبر تقنية التحاضر عن بعد "Google meet"، الجمهورية الجزائرية، ٢٠٢١.
- ٣- د. بن سولة نور الدين، جبر الزهرة، المخدرات الرقمية، المؤتمر الدولي الأول حول تداعيات المخدرات والمؤثرات العقلية على الأسرة والمجتمعات الإنسانية المنعقد للمدة (٩-١٨/نوفمبر/٢٠٢١)، وزارة الداخلية، طرابلس-ليبيا، المجلد الأول، مارس، ٢٠٢٢.
- ٤- د. خالد كاظم ابو دوح، المخدرات الرقمية: مقاربة للفهم، بحث مقدم لندوة "المخدرات الرقمية وتأثيرها على الشباب العربي" للمدة من (١٦-١٨/٢/٢٠١٦)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
- ٥- فوزي لوحديدي، علي حامد، مخاطر المخدرات الرقمية وكيفية مواجهتها، الملتقى الوطني حول: المخدرات والمجتمع: تشخيص الظاهرة وسبل الوقاية والعلاج، ج ١، أكتوبر، ٢٠٢٠.
- ٦- د. محمد جلول زعادي، حول تجريم المخدرات الرقمية: الواقع والتحديات، وقائع المؤتمر الدولي العلمي الافتراضي الموسوم (الجرائم الإلكترونية في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي المنعقد للمدة (١٤-١٥/أيار/٢٠٢٢))، المركز الديمقراطي العربي، برلين-ألمانيا، ٢٠٢٢.
- ٧- دنال لصلج، تأثير المخدرات الرقمية على المجتمعات العربية، المؤتمر الدولي الأول حول تداعيات المخدرات والمؤثرات العقلية على الأسرة والمجتمعات الإنسانية المنعقد للمدة (٩-١٨/نوفمبر/٢٠٢١)، وزارة الداخلية، طرابلس-ليبيا، المجلد الأول، مارس، ٢٠٢٢.

خامسا- القوانين

- ١- قانون العقوبات العراقي النافذ رقم (١١١) لسنة (١٩٦٩) المعدل.
- ٢- قانون المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي النافذ رقم (٥٠) لسنة (٢٠١٧).